التعديل الدستوري الجديد وعملية تنظيم سلطة الدولة الجزائرية في ظل مبدأ الفصل بين السلطات

د/ الطاهر غيلاني - جامعة باتنة 1-

ملخص

تتضمن هذه الدراسة مقدمة تناولت الإصلاحات السياسية من خلال التعديل الدستوري الذي جاء بـــ38 مادة جديدة وبتعديل 84 مادة مست جل أبواب الدستور.

كما تناولت تعريف الدولة سياسيا وقانونيا وكذا وظائفها في مختلف المجالات التي لها علاقة بحياة المواطن والوطن سواء منها السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الإدارية أو الأمنية.

الدراسة ركزت على عملية تنظيم سلطات الدولة من خلال الدستور المعدل في ظل مبدأ الفصل بين السلطات وتطبيقاتها في الأنظمة السياسية البرلمانية والمسؤولية السياسية المتبادلة بين الحكومة والبرلمان والنظام الرئاسي الذي لا تقوم فيه هذه المسؤولية بين الحكومة والبرلمان.

النظام الرئاسي الذي أخذ به دستور سنة 1963 وكذا دستور سنة 1976 طبق وحدة السلطة السياسية، أما في ظل الدستورين المعدلين سنتي 1989 و1996 فقد أخذ بنظام شبه رئاسي نظرا لمزاياه الملائمة لفلسفة الحكم في الجزائر.

حافظ التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 على عملية التوازن والتنسيق داخل السلطة التنفيذية وتحديد الصلاحيات وتوزيعها بين رئيس الجمهورية والوزير الأول كل ذلك يضبط ويرشد عملية تنظيم سلطات الدولة الجزائرية في ظل مبدأ الفصل بين السلطات الذي أكده التعديل الدستوري الجديد.

Résumé

Cette étude présente les réformes faites dans le cadre de la révision constitutionnelle, sujet de l'avant-projet de mars 2016, qui a introduit 38 nouveaux articles et a amendé 84 autres articles, ce qui a pratiquement couvert la totalité de la constitution.

L'étude commence par une définition de l'état des points de vue politique et légal, expose les rôles de l'état, vis-à-vis du citoyen et du pays, rôles politique, économique, social, administratif et sécuritaire.

L'étude a été axée sur l'organisation des pouvoirs étatiques, à travers la constitution révisée, se basant sur le principe de séparation des pouvoirs, ses applications au sein des organisations politiques parlementaires, et dans la responsabilité politique qui lie gouvernement et parlement et le régime présidentiel où il n'y a pas de telle responsabilité entre gouvernement et parlement.

المنارة للاستشارات

La constitution de 1963 a instauré un régime présidentiel comme en 1976, et les deux ont prôné l'unification du pouvoir politique. Alors que les deux révisions, de 1989 et 1996, ont opté pour un régime semi présidentiel vu ses caractéristiques bénéfiques favorables à le philosophie du pouvoir en Algérie.

Enfin, la dernière révision de 2016, a conservé ce qui fait l'équilibre et la coordination au sein des pouvoirs exécutifs, en définissant les prérogatives bien réparties entre président de la république et premier ministre, pour garantir et valoriser l'organisation des pouvoirs de l'état dans le cadre de la séparation des pouvoirs.

مقدمة:

توجت سياسة الإصلاحات السياسية التي تم الإعلان عنها سنة 2011 من طرف رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بتعديل دستوري شامل وعميق احتوى على 38 مادة دستورية جديدة و84 تعديلا مس كل ذلك جل محاور الدستور وأبوابه، وذلك من أجل تدعيم الوحدة والهوية الوطنية وتعميق الممارسة الديمقراطية وترقية وحماية الحقوق والحريات وتعزيز دولة القانون والمؤسسات، وتطوير وتجديد عملية تنظيم سلطة الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات.

هذه الدراسة تبحث موضوع عملية تنظيم سلطة الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات على ضوء التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016، وذلك وفق المنهج القانوني الدستوري التحليلي الذي يوظف المقارنة الدستورية واستخدام الأفكار والنظريات والمفاهيم العلمية والدستورية في التحليل والتفسير.

تعرف الدولة باعتبارها أرقى وأرشد تنظيم سياسي وقانوني واقتصادي واجتماعي تعرفه البشرية والنظم السياسية المقارنة المعاصرة لتنظيم وقيادة المجتمعات سياسيا وقانونيا بأنها كيان سياسي وقانوني أصيل وسيد ومعترف به دوليا، ويتكون من شعب مستقر على إقليم، يمتلك خصوصيات تميزه ويخضع لسلطة الدولة في الداخل وفي الخارج، وذلك في إطار نظام وطني سياسي واقتصادي واجتماعي.

تتسم الدولة بعدة خصائص ذاتية متميزة هي أنها تتمتع بالشخصية المعنوية القانونية العامة الأصلية تضمن لها الدوام والاستمرارية، وتحتكر سلطة الدولة وسيادتها الوطنية، كما تتميز بأنها كيان سياسي قانوني لسن القانون وتخضع له وتعمل في نطاقه تلقائيا.

للدول بهذا المفهوم عدة وظائف سياسية واقتصادية واجتماعية وإدارية ودبلوماسية وأمنية، وتفعل الدولة وظيفيا سلطة الدولة ومؤسساتها الدستورية

المنارة للاستشارات

في إطار وحدود عملية الضبط والتنظيم السياسي والدستوري والقانون وعلى أسس مبادئ عملية سياسية دستورية وقانونية دقيقة وواضحة المعالم مثل مبدأ الفصل بين السلطات الذي ترسخ في عملية تنظيم سلطة الدولة المعاصرة وبتطبيقات مختلفة، وذلك نظرا لمزاياه وقيمه العديدة في هذا المجال، أي مجال تنظيم سلطة الدولة، حيث يجسد قيم الحكم الرشيد ودولة القانون والمؤسسات وحقوق الإنسان والديمقراطية والعدالة، ويدعم مبدأ التخصص وتقسيم العمل في عملية ضبط مؤسسات وسلطات الدولة الدستورية في ظل التعاون والتوازن والتكامل.

تركز هذه الدراسة على تحديد وتحليل عملية تنظيم سلطة الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات في تطبيقاتها المقارنة في التنظيم السياسي الدستوري الجزائري بالخصوص.

هدف هذه الدراسة هو المساهمة في تحديد وتوضيح ملامح عملية تنظيم السلطة الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات وتطبيقاتها في كل من النظام السياسي البرلماني والنظام السياسي الرئاسي والنظام السياسي الجزائري، وكذا أهداف المساهمة في عملية إثراء سياسة الإصلاحات الدستورية الجديدة(1).

الدراسة علمية سياسية دستورية تحليلية قدر الإمكان تعتمد على المفاهيم والمبادئ والحقائق العلمية الدستورية والقانونية المتعلقة بعملية تنظيم السلطات في ظل مبدأ الفصل بين السلطات وفق التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 حسب الخطة التالية:

المبحث الأول: عملية تنظيم سلطة الدولة في النظامين البرلماني والرئاسي

تتجسد عملية تنظيم سلطة الدولة في كل من النظام البرلماني وتطبيقاته في موطنه الأصيل بريطانيا، والنظام الرئاسي وتطبيقاته في موطنه الأصيل الولايات المتحدة الأمريكية، لذا سيتم التطرق فيما يلي إلى دراسة طبيعة ومقومات وخصائص كل من هذين النظامين وذلك في المطلبين التاليين.

المطلب الأول: طبيعة ومقومات النظام البرلماني ودوره في عملية تنظيم الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات

اكتمل بناء النظام البرلماني بصورة واضحة ودقيقة كما هو معروف الآن في النصف الثاني من القرن الثامن عشر في بريطانيا، وهو نظام سياسي دستوري يطبق مبدأ الفصل بين السلطات في عملية تنظيم سلطة الدولة تطبيقا مرنا حيث التعاون والتكامل والتوازن بين السلطات الدستورية الأساسية في الدولة، أي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية.

المنارة للاستشارات

يتسم هذا النظام بالمقومات والخصائص الذاتية التالية[2]:

أولا: إن رئيس الدولة رئيسا للجمهورية أو ملكا ليس مسؤولا أمام البرلمان باعتباره مجسد للأمة والدولة داخليا وخارجيا.
ثانيا: السلطة التنفيذية، مسؤولة سياسيا أمام البرلمان عبر رئيس الحكومة أو الوزير الأول.
ثالثا: يتم في هذا النظام البرلماني اختيار أعضاء الحكومة من بين أعضاء البرلمان.
رابعا: يمكن لرئيس الدولة في هذا النظام حل البرلمان.

من أبرز عيوب النظام البرلماني التي تم رصدها وتسجيلها من طرف الباحثين ورجال الفقه الدستوري في الغرب ما يلي[3]:

1. إن هذا النظام شديد التعقيد والصعوبة في تطبيقه خارج موطنه الأصلي بريطانيا.
2. يمكن أن يؤدي هذا النظام إلى ظاهرة استبداد الأغلبية وانحرافها.
3. قد يؤدي هذا النظام خاصة في الدول النامية إلى عدم الاستقرار السياسي والمؤسساتي.
4. لقد انتشرت تطبيقات هذا النظام بصور مكيفة لعوامل ولظروف البيئة الاجتماعية والاقتصادية والحضارية والسياسية للمجتمعات والدول، ومن بين الدول التي اعتنقت هذا النظام فرنسا بموجب دستوري 1875 و1946.

هذه فكرة وجيزة ومركزة في تحديد وتوضيح ملامح طبيعة ومقومات وخصائص النظام البرلماني ودوره في تنظيم سلطة الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات.

المطلب الثاني: مقومات وخصائص عملية تنظيم سلطة الدولة في النظام السياسي الرئاسي.

تندمج مقومات وخصائص عملية تنظيم سلطة الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات في مقومات وطبيعة وخصائص النظام السياسي الدستوري الرئاسي خاصة في تطبيقاته في الولايات المتحدة الأمريكية موطنه الأصيل.

من أهم المقومات والخصائص التي تشكل ملامح هذا النظام ما يلي[4]:

أولا: لا توجد مسؤولية سياسية للسلطة التنفيذية أمام البرلمان.
ثانيا: توازن وتوازي السلطات الثلاثة بصورة جامدة أي مطلقة وهذا في الأصل الأمريكي للنظام الرئاسي.

المنارة للاستشارات

ثالثا: إن النظام الرئاسي الأمريكي الأصل يطبق مبدأ الفصل بين السلطات فصلا جامدا. بحيث إن لرئيس الدولة رئيس الجمهورية كان أو ملكا له سلطة حق الاعتراض على القوانين التي يصدرها البرلمان، وليس للبرلمان سلطة طلب استقالة الحكومة، وفي المقابل يمكن للكونغرس أن يعيد قراءة النص القانوني المعترض عليه من طرف رئيس الجمهورية والمصادقة بنصاب الثلثين(2/3)، كما يمكن للكونغرس الاعتراض على المعاهدات وعلى قوانين الميزانية السنوية، وكذا الاعتراض على تشكيل لجان التحقيق.

يرجع السبب التاريخي لاعتناق الثورة الأمريكية للنظام الرئاسي الجامد إلى دواعي تدعيم سلطة رئيس الجمهورية من أجل الأمن والاستقرار اللازم لحماية حقوق وحريات الإنسان والمواطن قدوة بمركز وسلطة الملوك المطلقة في القرن الثامن عشر، وتحت تأثيرات التجربة الملكية البريطانية على الإباء للمؤسسين للنظام الأمريكي الشباب في ذلك الوقت.

لقد أظهرت الدراسات والبحوث العلمية الدستورية المقارنة أهم مظاهر عيوب (مساوئ) هذا النظام، وهي:

- يقضي هذا النظام الأمريكي –في أصله وتطبيقاته– على حكمة التعاون والتكامل والتنسيق بين مؤسسات الدولة الدستورية،
- يؤدي هذا النظام الرئاسي الجامد إلى الكثير من الأزمات والانسدادات الدستورية والسياسية والاقتصادية والمالية على حساب المصلحة العامة،
- يحرم هذا النظام الدولة ونظامها السياسي والدستوري من ميزة تطبيق الاستفتاء الشعبي لتعزيز الديمقراطية شبه المباشرة في قضايا هامة تهم الشعب الأمريكي.

نظرا لاستفحال هذه العيوب للنظام الرئاسي الأمريكي المطلق خلال ما يزيد على مائتي سنة، برزت بعض المعالجات والحلول الواقعية والبراغماتية منها على وجه الخصوص:

1. دور قوة شخصية وتأثير قيادة رئيس الجمهورية التي تتحقق وتظهر بين الحين والأخر.
2. تفعيل فعالية العلاقات العامة بين أعضاء الحكومة وأعضاء الكونغرس،
3. وجود أغلبية برلمانية مريحة في الكونغرس تؤيد مساعي الحكومة الأمريكية الداخلية والخارجية[5].

المنارة للاستشارات

المطلب الثالث: انتشار النظام الرئاسي في العالم

انتشرت التطبيقات الملطفة والمكيفة للنظام الرئاسي في أغلب دول العالم ولاسيما في أمريكا اللاتينية وإفريقيا وفرنسا بموجب دستور 1791 وفي الجزائر ومصر وتونس، وقد أفضى هذا الانتشار إلى تلطيف النظام الرئاسي الأمريكي الأصل وأحيانا إلى تشويهه.

وتعود أسباب انتشاره إلى أنه عامل من عوامل تقوية قيادة الدولة اللازمة للسلم والأمن الاجتماعيين والاستقرار السياسي والمؤسساتي الضروري لحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية من أجل العدالة الاجتماعية.

هذه فكرة عامة مركزة في دلالاتها عن مقومات وخصائص عملية تنظيم سلطة الدولة في النظام السياسي الدستوري الرئاسي ثم التطرق إليها إلى جانب طبيعة وخصائص هذه العملية الدستورية في النظام السياسي الدستوري البرلماني قبل التطرق إلى تحديد وتوضيح ملامح طبيعة عملية تنظيم سلطة الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات في النظام السياسي الدستوري الجزائري.

المبحث الثاني: عملية تنظيم سلطة الدولة في النظام السياسي الجزائري

المطلب الأول: مبدأ الفصل بين السلطات؛ أصله، ماهيته وخصائصه

الفرع الأول: أصل مبدأ الفصل بين السلطات

إن أصل مبدأ فصل السلطات وجد في الفلسفة الإغريقية، إذ تناوله عدة فلاسفة ومفكرين من قديم الزمن مثل أرسطو (Ariston، اليونان، القرن 4ق.م)[6] وأفلاطون (Platon، أثينا، القرن 4 ق م)[7] وجون لوك (John Locke، انكلترا 1632–1704)[8]، ومونتسكيو (Montesquieu، مملكة فرنسا 1689–1755)[9] الذي وضح في كتابه "روح القوانين" وبطريقة جيدة أن مبدأ الفصل بين السلطات هو وسيلة عملية فعالة للتخلص من السلطة المطلقة للملوك والأباطرة والحكام المستبدين[10].

إن ما خلص إليه التاريخ هو أن تجمع السلطات في يد واحدة يؤدي إلى الاستبداد لأن طبيعة البشر ميالة لحب السيطرة، ومن أجل التخلص من ذلك الضرر بالأمم والشعوب، ظهرت الحاجة إلى توزيع السلطات على هيئات مختلفة ومستقلة تعمل من أجل تحقيق الصالح العام للمجتمع.

المنارة للاستشارات

الفرع الثاني: ماهية مبدأ الفصل بين السلطات

إن مبدأ الفصل بين السلطات هو توزيع الوظائف الأساسية للدولة على هيئات منفصلة تستقل كل منها عن الأخرى في مباشرة وظيفتها، فتكون داخل الدولة سلطة تشريعية تتمثل في وظيفة وضع القوانين، وسلطة تنفيذية تتمثل في مهمة تنفيذ القوانين، وسلطة قضائية تتمثل في مهمة الفصل في النزاعات والخصومات.

غير أنه لا يجب أن يفهم من مبدأ الفصل بين السلطات بأن كل سلطة مستقلة عن السلطة الأخرى تمام الاستقلال بحيث تكون كل منها بمعزل تام عن الأخرى، إنما المقصود بهذا المبدأ هو عدم تركيز سلطات الدولة وتجميعها في يد هيئة واحدة بل توزيعها على هيئات منفصلة ومتساوية بحيث لا يمنع هذا التوزيع الاتصال والتعاون ورقابة كل هيئة مع الأخرى[11].

الفرع الثالث: خصائص مبدأ الفصل بين السلطات

إن لمبدأ الفصل بين السلطات عدة مزايا جعلت الأخذ به يؤدي إلى ضمان وتحقيق الإيجابيات التالية:

أولا: صيانة الحرية ومنع الاستبداد: يؤدي نظام تركيز السلطات في هيئة واحدة إلى إساءة استعمال السلطة التي تنتهي بالقضاء على حريات الأفراد وحقوقهم، لذلك فالفصل بين السلطات يسمح بالعمل في الاتجاه المعاكس الذي يعطي الأمل في ضمان الحرية للأفراد والجماعات ويحميهم من مخاطر الفرد الوحيد المستبد بالحكم.

ثانيا: إتقان الدولة لوظائفها وحسن سير العمل بها: إن توزيع السلطات بين هيئات عديدة يخلق نوع من التخصص واضطلاع كل سلطة بعملها ومجال اختصاصاتها، والتركيز على الفعالية حتى لا تكون أي هيئة معطلة للنظام ككل، مما يؤدي إلى سير العمل بمرونة وتعاون ويـــجنب الصراع والانسداد.

ثالثا: الالتزام باحترام القوانين وبحسن تطبيقها: يحقق مبدأ الفصل بين السلطات الالتزام باحترام القوانين ويضمن تطبيقها بطريقة سلسة وناجحة نحو الحكم الراشد.

رابعا: أحد عناصر تجسيد الديمقراطية: يعتبر مبدأ فصل السلطات من الركائز الأساسية التي يقوم عليها الحكم الديمقراطي لأية دولة تطمح إلى ذلك، فتوزيع السلطات بين هيئات مختلفة يسمح بالعمل الحر الـــمرن ضمن القانون فيساعد على ترقية وضمان الفكر الديمقراطي والعمل على تجسيده في الواقع العملي[12].

المنارة للاستشارات

الفرع الرابع: بعض الانتقادات

نرى أنه إذا كان هذا المبدأ قد ناصره الكثير فإن هناك من يعارضه وقد وجهت إليه بعض الانتقادات نذكر منها:

أولا: السلطة تعتبر كلا لا يتجزأ فهي كالإنسان تماما حيث لا يمكن فصل أي جزء منه وإلا تعطلت وظائفه بالإضافة إلى أن توزيع السلطات بين هيئات مختلفة فيه تفتيت وتمييع للسلطة مما يؤدي إلى إضعافها بينما الأصل في السلطة أن تكون قوية.

ثانيا: توزيع السلطة على هيئات مختلفة فيه تهرب من المسؤولية خاصة الأنظمة السياسية التي يطغى فيها حزب سياسي على الطبقات السياسية الأخرى ومثال ذلك أن تشرع سلطة ولا تلتزم سلطة أخرى بتنفيذ أو تطبيق قوانينها[13].

المطلب الثاني: مبدأ الفصل بين السلطات في الدستور الجزائري

بدأ التفكير والعمل بالفصل بين السلطات في الدستور الجزائري في التعديل الأول سنة 1989 ثم تلاه تعديل سنة 1996 ثم التعديل الأخير لسنة 2016. نذكر على سبيل المثال أن تعديل 1996 نص في المادة 98 على أنه يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وله السيادة في إعداد القانون والتصويت عليه، كما نصت المادتان 70 و71 على أنه يجسد رئيس الجمهورية رئيس الدولة وحدة الأمة وهو حامي الدستور وينتخب عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري، ومن جهة أخرى جاءت المواد 138، 139، 140، 141، 147، 148 وغيرها لتنص على أن السلطة القضائية مستقلة تماما وتمارس في إطار القانون وهي الحامية لحريات وحقوق المواطنين وتقوم على أساس المساواة حيث تصدر أحكامها باسم الشعب وأن القاضي لا يخضع إلا للقانون وهو محمي من أشكال الضغوط والتدخلات التي قد تضر بأداء مهمته أو تمس نزاهته في إصدار الأحكام[14].

نذكر أيضا أن تعديل سنة 2016 قد غير 84 مادة كان البعض منها مخصص لإقرار وتكريس مبدأ الفصل بين السلطات، وأضاف 32 مادة جديدة، فقد تمحور هذا التعديل على أربعة محاور كان المحور الثاني منها يخص تنظيم السلطة والمحور الرابع يركز على الرقابة الدستورية[15]. وعلى سبيل المثال المادة 74 فيما يخص العهدة الرئاسية ومدتها، وكذا المواد 138، 142، 144 و145 التي تنص على استقلالية السلطة القضائية والأحكام التي

المنارة للاستشارات

تصدرها وتطبيقها، المادة 147 عن سلطة القاضي، المادة 151 عن ضمانات المحامي القانونية، 157 عن تشكيل المجلس الأعلى للقضاء ...إلخ[16].

المطلب الثالث: مكانة عملية تنظيم سلطة الدولة في الجزائر بين النظم السياسية المقارنة البرلمانية والرئاسية

بعدما كانت الدولة الجزائرية تفضل وتطبق النظام الرئاسي المرن والواقعي طبقا لأحكام دستوري 1963 و1976، في ظل طبيعة النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي الاشتراكي الذي يقوم به في مجال عملية تنظيم سلطة الدولة على أساس مبدأ وحدة السلطة السياسية وتعدد وظائف الدولة السياسية والتشريعية والتنفيذية والقضائية والرقابية، بعد ذلك تبنت الجزائر بموجب دستوري 1989 و1996 المعدلين والمتممين النظام السياسي الشبه رئاسي وذلك نظرا لقيمه ومزاياه المتجسدة في محاسن كل من النظام البرلماني والنظام الرئاسي والتخلص من عيوب ومساوئ هذين النظامين في نفس الوقت.

كما أن النظام الشبه رئاسي الذي تتبناه الدولة الجزائرية وتطبقه حاليا نظرا لأن مزايا النظام الشبه رئاسي والمتمثلة أساسا في تحديد وتوضيح السلطات والمؤسسات، وتوحيد السلطة التنفيذية بصورة تضمن الرشادة والفعالية في الأداء التنفيذي الحكومي والإداري، وفي حسن تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات وتوفير عوامل الاستقرار المؤسساتي وفي تحديد المسؤوليات السياسية والقانونية في إطار دولة القانون والمؤسسات.

ويتجاوب ويتلاءم هذا النظام مع حاجات البلاد الماسة إلى وحدة القيادة في هرم سلطة الدولة وإلى الاستقرار المؤسساتي والسلام الاجتماعي واستمرارية سلطة الدولة في ظل النظام الوطني الجمهوري الديمقراطي الشعبي وتطعيمه بالبعد البرلماني بالإضافة إلى البعد الديمقراطي الشعبي المباشر والمتمثل في انتخاب رئيس الجمهورية بالاقتراع العام الحر والمباشر.

المطلب الرابع: مقومات وخصائص عملية تنظيم سلطة الدولة في النظام السياسي الدستوري الشبه الرئاسي في ظل التعديل الدستوري الجديد 2016

تتجلى مقومات وخصائص عملية تنظيم سلطة الدولة في النظام السياسي والدستوري الجزائري من خلال دراسة وتحليل المصادر السياسية والدستورية والقانونية لهذا النظام على ضوء النظرية العلمية السياسية والدستورية التحليلية وكذا من خلال المقاربات والمقارنات مع النظم السياسية والدستورية العريقة،

المنارة للاستشارات

ومن أهم مقومات وخصائص عملية تنظيم سلطة الدولة في النظام السياسي والدستوري الجزائري في التعديل الدستوري الجديد ما يلي:

1. تعتمد هذه العملية في الجزائر على أساس التطبيق الواعي والمرن والواقعي لمبدأ الفصل بين السلطات.
2. تعتمد وتطبق هذه العملية نظام الثنائية في تنظيم كل من السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية،
3. تجعل هذه العملية رئيس الجمهورية رئيس الدولة غير مسؤول سياسيا أمام البرلمان.
4. تؤسس هذه العملية لمسؤولية الحكومة أمام البرلمان وإمكانية حل المجلس الشعبي الوطني طبقا لأحكام الدستور.
5. تؤسس هذه العملية لنظام الرقابة المتبادلة بين السلطات الدستورية الثلاثة: التشريعية، التنفيذية والقضائية.
6. تتبنى عملية تنظيم سلطة الدولة في النظام السياسي والدستوري الجزائري حكمة التعاون والتوازن والتكامل بين السلطات وقد راع المشرع الدستوري العيوب التي شابت الممارسة العملية السابقة سعيا لوضع نظام مرن يحقق بناء دولة المؤسسات.

الخاتمة

تم في هذه الدراسة رصد وتحقيق وتحليل أهم الحقائق السياسية والدستورية والقانونية المتعلقة بعملية تنظيم سلطة الدولة في ظل مبدأ الفصل بين السلطات وتطبيقاتها في أشهر النظم السياسية والدستورية العريقة والأصيلة مثل النظام البرلماني والنظام الرئاسي للنموذج الأمريكي والنظام السياسي الدستوري الجزائري الحالي خاصة بعد التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016.

باعتماد منهجية البحث العلمي التحليلية أمكن الخروج من هذه الدراسة بجملة من الاستنتاجات والملاحظات والاقتراحات أهمها:

أولا: إن كلا من مبدأ الفصل بين السلطات والنظام الرئاسي والنظام البرلماني قد نبع (خرج) من رحم الإيديولوجية الليبرالية ولظروف سياسية واجتماعية واقتصادية ليبرالية غربية، قد لا توجد في مجتمعات ودول أخرى خاصة دول العالم الثالث والدول النامية، لذلك يجب على هذه الأخيرة أن تأخذ بروح ومنطق هذه المبادئ والمفاهيم وتكيفها مع مناخها الحضاري والسياسي والاقتصادي ولا تطبقها كما نشئت واكتملت في بلدانها الأصلية.

ثانيا: إن مفهوم الدولة بكل مقوماتها ونظامها ووظائفها وقيمها خاصة فيما يتعلق بمقومات الحكم الراشد من ديمقراطية وحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية

المنارة للاستشارات

ودولة القانون هي مبادئ لم تتضج ولم تترسخ بعد في الدول النامية لاسيما الدول الأفريقية والعربية، ولذلك فنظمها هشة وما يجري الآن في إفريقيا والعالم العربي لخير دليل على ذلك، لذلك على القيادات والنخب في هذه الدولة تكييف نظام الدولة وسلطتها ومؤسساتها الدستورية مع البيئة الحقيقية والواقعية اجتماعيا وحضاريا واقتصاديا وسياسيا وأمنيا بدلا أن تستورد النظم الجاهزة من بيئات مغايرة لـــمـــجتمعاتها.

ثالثا: إن الدولة الجزائرية قد فضلت منذ البداية النظام السياسي والدستوري الرئاسي في دستوري 1963 و1976، والنظام الشبه رئاسي في دستوري 1989 و1996، وفي التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 لأسس واعتبارات سياسية واجتماعية واقتصادية وحضارية خاصة بالجزائر مجتمعا ودولة[17].

رابعا: إن النظام السياسي الجزائري الحالي والذي انبثق من دستور 1996 وترسخ في التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016، ولد من رحم التجارب الوطنية القاسية هذا النظام الشبه رئاسي، ونظام الازدواجية البرلمانية والقضائية قد أثبتت التجربة المكتسبة والممارسة نجاعته وحكمته في تكريس عوامل وظروف الاستقرار السياسي والمؤسساتي والسلم الاجتماعي مما هيأ المناخ الملائم لـــمباشرة إصلاحات لفائدة التنمية الوطنية الشاملة لمصلحة المجتمع والأجيال الصاعدة.

لذلك فإن عملية المراجعة الدستورية الجديدة لسنة 2016 قد رسخت أسس ومبادئ هذا النظام المقننة بحنكة في التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 والمستلهم فيما يتعلق بالديمقراطية وحقوق الإنسان من دساتير وتجارب الديمقراطيات الكبرى في العالم، وأكسبته عناصر ومقومات المرونة والواقعية الكفيلة بنجاح المشروع الديمقراطي الجزائري.

إن التهديدات والمخاطر والتحديات والمتمثلة في هشاشة منظمات المجتمع المدني والمواطنة الحقة وتنازعها مع الولاء الديني على حساب منطق الانتماء إلى الوطن والدولة، وكذا هشاشة الظاهرة الحزبية قيادة وبرامجا وتنظيما وانضباطا حزبيا، وكذا تأثيرات الأزمات المالية والاقتصادية والأمنية العالمية والإقليمية بفعل تداعيات العولمة، إن هذه التهديدات والمخاطر والتحديات الـــمهددة لكيانات الدول ومنها الدولة الجزائرية تقتضي تبني النظام الشبه رئاسي المرن والواقعي والمتكيف مع العوامل والتحولات الوطنية الجزائرية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية.

إن التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016، قد دعم عملية تنظيم سلطة الدولة الجزائرية في ظل مبدأ الفصل بين السلطات المرن والواقعي وذلك من خلال تعزيز السلطة التشريعية وظيفيا بتوسيع وضبط دورها التشريعي

المنارة للاستشارات

وتوسيع وتشديد رقابتها على أعمال الحكومة بإضافة آليات رقابية جديدة على أعمال الحكومة وإلزام هذه الأخيرة بالانضباط والتجاوب معها بالإضافة إلى تكثيف تمثيلها في المجلس الدستوري.

بالإضافة إلى تدعيم السلطة القضائية وتعزيز مبدأ استقلالية القضاء بضمانات دستورية وقانونية جديدة، كما جدد التعديل الدستوري الجديد وتطور عملية توازن والتناسق داخل السلطة التنفيذية خاصة فيما يتعلق بتوزيع الصلاحيات بين رئيس الجمهورية والوزير الأول وتطبيق مبدأ استشارة الأغلبية البرلمانية قبل تعيين هذا الأخير.

إن كل ذلك يضبط ويرشد عملية تنظيم سلطة الدولة الجزائرية في ظل مبدأ الفصل بين السلطات في إطار القوة والتناسق والتكامل الوظيفي.

الهوامش

1- قانون رقم 16-01 المؤرخ في 26 جماد الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري.
2- موريس دوفرجيه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، ترجمة د. جورج سعد، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1920، ص 123-135.
3- أ.د. عمر عبد الفتاح، الوجيز في القانون الدستوري، تونس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مركز الدراسات والبحوث والنشر، 1987، ص 291-285.
4- Jean Gicquel, Droit constitutionnel et institutions politiques, Paris, Montchristiens, 19ème édition, 2003, pp195-230.
5- أ.د. رمزي طه الشاعر، الإيديولوجيات وأثرها في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة، جامعة عين شمس، 1988، ص 81-105.
6- موسوعة وايكيبيديا: http://www.wkipedia، يوم 31 ماي 2016، سا8.
7- موسوعة وايكيبيديا: http://www.wkipedia، يوم 31 ماي 2016، سا8.
8- موسوعة وايكيبيديا: http://www.wkipedia، يوم 31 ماي 2016، سا8.
9- موسوعة وايكيبيديا: http://www.wkipedia، يوم 31 ماي 2016، سا8.
10- موقع ستار تايمز - مبدأ الفصل بين السلطات، La séparation des pouvoirs - http://www.startimes.com/f.aspx?t=34103490 - يوم 1 جوان 2016 سا21.
11- موقع ستار تايمز - مبدأ الفصل بين السلطات، La Séparation des Pouvoirs - نفس الهامش.
12- موقع ستار تايمز - مبدأ الفصل بين السلطات، La Séparation des Pouvoirs - نفس الهامش.
13- موقع ستار تايمز - مبدأ الفصل بين السلطات، La Séparation des Pouvoirs - نفس الهامش.
14- موقع ستار تايمز - مبدأ الفصل بين السلطات، La Séparation des Pouvoirs - نفس الهامش.
15- قانون رقم 16-01 المؤرخ في 26 جماد الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري.
16- موقع الجزائر اليوم، دستور الجزائر - هذه أبرز التعديلات التي تضمنها مشروع تعديل الدستور - http://aljazairalyoum.com/هذه-أبرز-التعديلات-التي-تضمنها-مشروع-تعديل-الدستور - يوم 5 جوان 2016، سا9..
17- دساتير الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنوات 1963، 1976، 1989، 1996 والتعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 والوثائق التحضيرية له.

المنارة للاستشارات